

5 - شرح زاد المستقنع : كتاب الطهارة - باب فروض الوضوء

وصفته | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

شيخ ورقة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. فهذا اليوم التاسع عشر من شوال في عام الفين وثلاثين واربع مئة والف وهذا الدرس الخامس باب فروض الوضوء وصفته -

[00:00:03](#)

هذا الباب يأتي ضمن ترتيب حسن في هذا الكتاب على طريقة كثر الفقهاء. قال هنا باب فروض الوضوء ويقال طبعا في بعضها يعني اركان الوضوء فيؤتى بكلمة فروض اركان واركان بعد الفروض وكلاهما - [00:00:33](#)

هما واحد فالاركان هي الفروض والفروض هي الاركان فالباب هذا معقود لبيان هذه الفروض وبعد هذا الشيء ساق صفته الوضوء وكتاب الهداية للكيلو ذاتي يعني ايضا اتى بهذه القضية طبعا كتاب الهداية من الكتب القديمة وان - [00:00:53](#) جدا والكتاب حقق يعني احسب ان التحقيق حصل ان شاء الله. عليكم السلام كذا. ايضا ذكر هذه القضية الحروف مرحبتين اخواني الاعزاء اهلا وسهلا. ذكر الفروض ثم ذكر بعدها صفة الوضوء. طبعا الكتاب - [00:01:13](#)

الهداية يعني على الرغم من قدم الكتاب الا انه كتاب في غاية السهولة العبارة سهلة جدا يقال عن الفروض كما يقال عنها فروض ايضا ويعني الفرض ما امر به على سبيل اللزام. الفرض ما امر به على سبيل اللزام. اي ان الله سبحانه وتعالى قد امر بهذه الفروض -

[00:01:33](#)

والزم العباد الفعل بها ان تجد اشياء امر الله بها على سبيل النذب يعني ليس على سبيل اللزام ولكن ما ورد فيه النذب حينما قال ربنا ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يتطوف فيهما ومن تطوع خير - [00:02:03](#)

فان الله شاكر عليم. لما دعي الى التنفل في هذه العبادة اتى به على صيغة ان من يفعل هذا الشيء له الاجر والثواب العظيم من عند الله سبحانه وتعالى. اما قضية فروض ما امر الله به على سبيل اللزام. طبعا حكمه يعني فاعله مثاب - [00:02:23](#)

فعلا وتعرفه مستحق للعقاب. قال فيما يتعلق بالفرض. والفرض الفرض الواجب يعني عند جمهور واحد كلاهما واحد لكن عند الحنفية فرقوا بين الفرض والواجب وقالوا بان الفرض ما كان ثابتا بدليل قطعي الثبوت او الدلالة. والواجب ما كان بدليل الثبوت والدلالة.

السلام ورحمة الله. هلا بالشيخ. مرحبا - [00:02:43](#)

الله يرضى عنكم ان شاء الله. نعم. نعم. نعم بسم الله الرحمن الرحيم لا تقع مستمر اي نعم قطعية ثبوت او قطعي الدلالة. والدلالة يعني والدلالة يعني قطعية ثبوت من القرآن وان يكون ايضا من حيث الدلالة قطعي وايضا فيما يتعلق اذا كان بالثبوت يشترط ان

يكون قظيا - [00:03:13](#)

ان يكون متواترا. اما الواجب عندهم قال ما ثبت بدليل ظني الثبوت او ظني الدلالة. هذا هو عدهم الواجب. طبعا الجمهور هو الصواب في هذا. الجمهور هو الصواب في هذا. عندهم ما ثبت بدليل ظني الثبوت - [00:04:53](#)

يا ودي يعني اساعدهم مثلا عند الحنفية قراءة سورة الفاتحة في الصلاة واجبة وليست فرضهم القراءة واجبة. اي نعم من اين اخذوا بهذا الشيء؟ اخذوا هذا الشيء فاقرأوا ما تيسر من القرآن. هذا بالقرآن. فقالوا بان القراءة - [00:05:13](#)

الصلاة فرض اما سورة الفاتحة قال بانها ليس فرضا انما هي واجب لان ما ثبتت بخبر لا احد. طبعا هذا بعيد جدا قراءة

فاتحة يعني الامة من جيل الى جيل نقلت استمرار النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الشيء - [00:05:33](#)
كما رأيتوني فهم سعيينا في الصلاة والاحاديث ايضا كثيرة جدا. الواردة والامر في ان بقراءة سورة الفاتحة نصوص عديدة حتى من ضمنها قسمت الصلاة بيني وبين عبيد ربنا جل شأنه يسمى سورة الفاتحة بالصلاة لان الصلاة لا تكون الا - [00:05:53](#)
لا بها. نعم. جماهير اهل العلم ان الصلاة تبطل لمن لم يقرأ بسورة الفاتحة لورد احاديث ولورود هدي النبي صلى الله عليه وسلم لكن مذهب الحنفي وهكذا قال استدلال بالاية على وجوب القراءة واستدلوا على الفاتحة بانها واجبة وليست فرض وقالوا بان هذه اخبار -

[00:06:13](#)

احد طبعا الوضوء من حيث اللغة مشتق من البضائع وهي النظافة والحسن. الوضوء مشتق من الوظائف وهي الحسن وبعضنا قرأ حديث في صحيح البخاري ان لما قالت لعائشة فوالله قل ما كانت امرأة قط وضيئا عند رجل يحبها ولها ظرائر الا اكثرن عليها. يعني ام رومان لما رادت تهون على - [00:06:33](#)

عائشة في قضية اصحاب الافك. يعني ذكرت لها بانه ما كان لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل وظيفئة جميلة. عند رجل يحبه حاولها ضرائق الا اكثرنا عليها نحاول ان يأتينا ببعض الاشياء التي تؤذيها فالوضوء مشتق من الوظائف وهي النظافة - [00:07:03](#)
والحسن ولذلك تقول هذا شاب وهذه فتاة هذا يعني من كلام الناس سواء كان التمثيل ليس بتمثيل حسن. اما وتعريف الوضوء من حيث التعريف الشرعي هو التعبد لله بغسل الاعضاء الاربعة على صفة مخصوصة. ولكن نقول التعبد لله - [00:07:23](#)
نستفيد الفائدة بان الوضوء هو عبادة ولما يكون عبادة لابد للعبادة من نية. التعبد لله بغسل الاعين اعضاء الاربعة على صفة مخصوصة. فاسفة مخصوصة ثبتت ثبتت في اجساد وثبتت في السنة وثبتت من اقوال النبي صلى الله عليه وسلم ومن افعاله وايضا من تعليم الخلفاء الراشدين - [00:07:43](#)

ناس وصفة الوضوء نقلها اكثر من عشرون نقلها اكثر من عشرين صحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم طبعا هان وصفته الوضوء له صفتان صفة واجبة وصفة مستحبة الصفة الواجب هو ان الانسان لابد ان يأتي بالفروض والصفة المستحبة ان - [00:08:13](#)
يأتي بالفروض والسنن. والمراد بصفتي الكيفية التي يكون عليها. وهنا مقال بعض فروض يعني هنا جمعها باعتبار استعدادها فهي متعددة اكثر من من ستة هذه الحروف وصاحب كتاب الهداية جعلها عشرة لما فرق بين بين مجموعات احنا لما نقول - [00:08:33](#)
نقصد بغسل الوجه غسل الوجه وايضا المضمضة والاستنشاق لانه اذا كان في حد الوجه. وبعضهم يأتي بها ثلاثة وبعضهم يأتي بها واحدة قال هنا اولاً غسل الوجه والغسل هو ان يجري الماء على العضو ان يجري الماء على العضو بس لو فرضنا يأتي انسان -

[00:09:03](#)

ويضع هذا الماء على يده ثم لم يغسل وجهه انما هذا يسمى مسح وفي وضع الانسان هكذا ثم مسح وجهه وهذا لا يسمى غسلا انما هو مسح وهو الغسل ان يجري الماء على العضو - [00:09:23](#)
ولذلك انت تجد بعض كبار السن حينما يأتي لاسيما في الشتاء يجعل الماء على يده ثم هكذا يمسح هذا مسح يجب ان يجري الماء على العضوي حتى تسمى غسلا. نعم هذا من كثر الحنابلة المهمة جدا. كتاب الهداية الهداية - [00:09:43](#)

هنا لما قال غسل الوجه ماذا خرج في هذا الشيء؟ خرج المسحور فيجب ان يأتي بالانسان بهذا العضو مغسولا غسل وجهه والوجه ما تحصل به المواجهة الوجه طبعا قضية الاشتقاق شلون انسى الوضوء مشتق من الوضوء وهو الحسن؟ ايضا هذا الوجه سمي الوجه وجها آ - [00:10:03](#)

اه يعني تحصل به المواجهة. والرأس سمي رأسا لانه يتأخر به وهكذا. ما تحصل به المواجهة وحده من منحنى الجبهة هذا منحنى الجبهة الى اسفل اللحية فاذا كانت لحية الانسان طويل الى اسفل اللحية لان هذا كله تكون به المواجهة - [00:10:23](#)
وعرضا من الاذن الى الاذن ولذلك لما نحد هذا الحد دخل الانف ودخلت الفم فالمضمضة الاستنشاق هما من فروض الوضوء داخلان في غسل الوجه. قال غسل الوجه والفم والانف منه اي من غسل - [00:10:43](#)
الواجب وهما منه من الوجه لوجودهما في وهما داخلان في حده. وعلى هذا في المضمر والاستنشاق من فروض الوضوء لكنهما غير

مستقلين يعني ليسا عضوين مستقلين هما داخلان في غسل الوجه ثم قال هنا بعد غسل الوجه قال - 00:11:03

مثل الرأس وغسله ومسح الرأس. مسح الرأس. وغسل يديه نعم. قال اغسل وجهي واغسل اليدين اي غسل يديني الى المرفقين.

طبعاً اولى ان ياتي بعبارة الى المرفقين لان حينما تطلق يراد بها هذه اليد - 00:11:23

الى الرسل. وهنا كان على صاحب ان يقيدها بالي المرفقين كما جاءت في الآية. والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما هذه هي اليد وليس الى المرفق فكان عليها الاولى ان يقيدها لكن الشراح ذكروا هذا الشيء فزال يزول الاشكال عند الطالب حينما يرجع الى -

00:11:43

وغسل اليدين الى المرفقين لان ليلة اطلقت لا يراد بها الا الكف اليد حينما تطلق انما يراد بها لا يراد غيرها. نعم. والمرفق والمفرد

الذي بين العضد والذراع وهذا الذراع هو العرض وهذا يعني المرفق يجب غسله ولذا جاء في الحديث - 00:12:03

النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ غسل من فقيه حتى اشرع اشرع في العضد. يعني النبي صلى الله عليه وسلم لا يعتمد ان

يفصل العضد هذا. لكن لما يغسل المرفق - 00:12:33

لابد انه سيصيب بداية العظم. وهل يستحب ان الانسان يصعد الى فوق يفصل العضد جميعه؟ ابو هريرة ذهب الى هذا الشيء اجتهد في هذا. المرفق والمفصل الذي يفصل بين العضد والذراع وهذا الذراع هو العضد. وسمي المرفق مرفقا من الارتفاع. تقعد احيانا -

00:12:43

تجلس هاك تضع يدك هكذا وهكذا حينما تتحرك في بعض القضايا ترتفق به قياما وجولسا فكل قضية في اللغة العربية سميت لها اسم

في العم الاغلب هذا الاسم مشتق من معنى من المعاني. فتعلموا اللغة وقراءة اللغة - 00:13:13

معجمي امر لا بد منه. نعم. نعم. من ضمن اجزاء يقصد بهم انهم يقصد بها ان المضمضة والاستنشاق واجبان. لانه اصلا المضمضة هو غسل للداخل والائف لما يؤخذ بس لو فرضنا شخص من الاشخاص ادخل الماء ولم يحركه لانه ما غسل الداخل يعني بالحكم وليس

سوبيا - 00:13:33

لا هو بالحكم نقصد نقص لما نقول منه معناها انه نقصد بهذا ان المضمضة والاستنشاق واجبتان. الاستنشاق واجبة وفي الحقيقة

غسل هو تنظيف للداخل غسل وانت الان لو فرتني تغسل كيف تغسل؟ لا تستطيع ان تغسل داخله الا بالاستنشاق وكذلك - 00:14:03

افهم ما تستطيع الا بالمضمضة اصلا لو فرضا تدخل انت الماء هكذا وهذه ليست مضمضة المضمضة هي تحريك الماء خذ الفم هو

صايم يريد فقط يدخل لم لم يتمضمض فلا بد من تحريك الماء تحريك الماء يغسل لو فرضنا قلنا - 00:14:23

اغسل داخل الفم كيف تفصيلات عم تغسله الا بالمضمضة لكن بعض اصحاب الامراض يعطوه قطرات يعني غرغرة يتغرغر ويقول لهم

لابد ان يعني يحرك هذه في الداخل نعم فاذا الفم والائف هما داخلان في حد الوجه والقضية هي قضية غسل لكن هذا الغسل لها اسم

سماه شرع - 00:14:43

المضمضة وهي تحليل في الماي داخل الفم وتغسل داخل الائف بطريقة تسمى بالاستنشاق. الاستنشاق هو سحب الماء الى الاعلى

والاستنفار هو اخراجهم. نعم. ثم قال وغسل اليدين اي الى المرفقين الاولى ان يأتي بها لان اليد اذا اطلقت لا يراد بها الا - 00:15:13

الكف كما وردت في الايات. والمرفق والمفصل الذي بين العضد والذراع. ولا يستحب للانسان انه يصعد الى العضد يغسلها من باب

اطالة الغرة كما ذهب اليه ابو هريرة. اما حديث ان امتي يدعون يوم القيامة غرا مهجرين من اثار الوضوء فمن - 00:15:33

استطاع منكم ان يزيل غرته في مثل هذه الزيادة ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم انما هي من كلام ابي هريرة وكلام ابي

هريرة في هذا انما هو اجتهد - 00:15:53

منه رحمه الله تعالى. الحديث المدرج هو ان تضاف لفظة من كلام الصحابي او التابع التابعين الى كلام النبي صلى الله عليه وسلم

وهي ليست منهم. هذا هو الحديث المدرج. وقد يكون الادراج في اول المتن او في اخر المتن او - 00:16:03

في وسط المتن ومما ادرج في اول متن حيث اسبغ الوضوء ويل للعقارب من النار. فكلما اسبغ الوضوء ليس من كلام النبي انما هو

من كلام ابي هريرة ابو هريرة رأى النبي صلى الله عليه وسلم جاء من مكان وكان الصحابة ينتظرون النبي للصلاة فلما رأوه تعجلوا

فتوضأوا فبقيت في اعقابهم - 00:16:23

بعض الاشياء لم لم يصبها الماء قال ويل للاعقاب من النار. ابو هريرة ويمضي للحديث. وايشا هو ايشا يفتي الناس ويعلم الناس ويعظ الناس. فرأى الناس يتوضؤون قال اسبغوا الوضوء فاني سمعت ابا القاسم يقول - 00:16:43

العقاب من النار. هاي الاخوة ليست مدرجة لكن احد الرواة لما سمع اسبغوا الوضوء ظن ان المتن جميعه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم هذا مدرج في اول متن هذا فمن استطاع منكم ان يظهرها لمدرج في اخر المتن. هناك ادراج يكون في وسط المتن -

00:16:59

نعم كما ان الادراج يكون في المتن يكون في الاسناد وله صور متعددة وهذا كله مفسر في كتابنا الجامع في العلم ثم قال وماسف الرأس والرأس هو من منحنى الجبهة الى منابت الشعر من الخلف. من هنا من هنا الجبهة الى هنا - 00:17:19

اخر منابت الشعر ومسح الرأس ينبغي على الانسان ان يمسح الرأس جميعه هكذا هذا هو الواجب. ومن السنة ان يرجع هذا يعني مقبلا ومدبرا حتى يمسح الظاهر والباطن. وهذه من رحمة الله ان الله سبحانه وتعالى امرنا بمسح الرأس وليس بغسله. لان غسل -

00:17:39

قد يكون صعب لصاحب الشعر الكثيف. ثم في الشتاء الى كان الفرط للغسل سوف يتضرر الناس بقضية المرط وانهم يصابون بالزكام. فاذا الشريعة في جميع الاحكام مبنية على التخفيف ومبنية على الرحمن. قال مسح الرأس وهو من - 00:17:59

من منحن الجبهة الى منابت الشعر. قال ومنه الاذان. طبعا هذه المواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الشيء. والحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بما للاذنين ضعيف لا يصح. وحديث الاذان من الرأس صححه بعضهم وحسنه بعضهم الراجحي انه حديث ضعيف لكن - 00:18:19

النبي صلى الله عليه وسلم على مسح الاذنين وانهما يمسحان بماء الرأس هو الذي جعل الاذنين من الرأس. طبعا مذهبنا ان مسح جميع الرأس واجب. والقضية ثلاثة اقوال. مذهب الشافعي يكفي مسح ثلاث شعرات - 00:18:39

واستدل بان الباء وامسح برؤوسكم ان الباء تأتي للتبعيض. واستدل بقول الشاعر شربنا بماء البحر ثم ترفع صفر لهن يعني نتكلم عن شربا بماء اي من ماء والشافعي حجة في اللغة وقوله في اللغة نقول - 00:18:59

بعضهم انكر ابي البرهان يقول من قال بان تأتي بالتبعيض فقد اتى اهل العربية ما لا يعلمون. يعني بعضهم انكر هذه القضية. فالشافعي استدل بهذا ان الباء هنا تأتي للتغيير. لا قول الشافعي. مذهب الشافعي انه يجزء ثلاثة لان الباء اتت للتبعيض نعم - 00:19:19

يعني ان الذي يبدو انها تأتي للتغيير لكن نقول هنا هنا هذا الحال لم تأتي للتبعيض هنا انما هنا اتى الزائر زيادة من حيث اللفظ اما من حيث المعنى فهي ليست زائلة ليس لدينا حرف زائد في القرآن - 00:19:39

يأتينا من حيث الاعراب زائد لكن من حيث المعنى ليس زائد يأتي بمعنى مهم نعم وذهب الحنفية الى ان تقول كتبت بالقلم ان كتبت بالقلم فقال خلاص حينما تلصق غيرك هكذا فيكون - 00:19:59

من ربع الرأس فقال بان الواجب مسح ربع الرأس لان الواجب اي نعم احسن مليار للاصابة فهو يقدر بربع الرأس اذهب وكثير من المالكيين على انها الباء هنا زائدة. امسح امسحوا رؤوسكم. ودل على هذا معنى مواظبة - 00:20:19

النبي صلى الله عليه وسلم على مسح جميع حتى اذا كان يلبس العمامة يمسح اعلى الجبهة ثم يكمل على العمارة فدل على وجوب هذا الشيء. والراجح من اقوال قال اهل العلم ان مسح جميع الرأس واجب. ثم قال وغسل الرجلين اللي هي الى الكعبين. ثم قال هنا والترتيب. هاي قضية مهمة - 00:20:39

الدم والترتيب وهو ان يظهر كل عضو في محله. كما ورد في الاية يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم من المنافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. تأتي بوضوء مرتبا كما جاء في الاية وكما واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم. ما ورد ولا في اي - 00:20:59

ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك الترتيب. الترتيب هو ان يظهر كل عضو في محله. ما الدليل على ان الترتيب اربع ادلة على ان

الترتيب واجب. اولاً لادخال الممسوح بين المغسولات. يعني هنا عندنا - 00:21:19

ممسوح دخل في نصف ممسوحات. وعادة العرب انها تضم النظير الى نظيره والمثل الى مثله. الكليات لما نجعل الثاني واحد ثالث واحد الرابع وهكذا في كل قضية تفصل الحبة احد الحنطة بس لما انت اتيت بممسوح بين مقصودك لم تأتي الا - 00:21:39 وما هذه هي النكتة؟ النكتة هي وجوب الترتيب. فالعرب حينما تجمع مختلفا بين المتماثلات لا تأتي به الا لنكتة وفائدة. وهنا ما في غير انه يفيد الترتيب. فاولاً لادخال الممسوح بين المغسولات. ثاني - 00:21:59

ولان الجملة وقعت جواباً للشرط فيكون مرتباً على حسب الجواب. يا ايها الذين قمتم الى الصلاة فاذا يجب مرتب على حسب الجواب. لو فرضنا قلت ل احد قلت لمحمد اذا جاء شيخ ناصر اعطه هذا الكتاب - 00:22:19

بعدين اجا شيخ ناصر فاعطاها كتابا اخر يصلح ما يصلح ابدا فهائي ما دام وقع الجواب للشرط لابد ان يكون مرتب على حسب الجواب. الامر الثالث ولان الله ذكرها مرتباً. الله حينما ذكرها يذكرها مرتبة. النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال عن ما - 00:22:39 قال ابدأوا بما بدأ الله به. قال متى قالها حينما ذهب الى الصفا وربنا قال ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. فقال ابدأوا بما بدأ الله به. فدل على ان هذا الامر مبطل لانه يبدأ - 00:22:59

بما بدأ الله به فالانسان يرتب هذه كما بدأ كما اتى الله سبحانه وتعالى بها. والامر الرابع لفعل النبي صلى الله عليه وسلم رتب فالتبني صلى الله عليه وسلم عليكم السلام اتى بهذه القضية مرتبة وما اتى به المرتب يجب ان العبادة - 00:23:19 وهناك قضية يا اخوان اريدكم ان تهتموا اليها. اي عبادة يقوم بها الانسان في قضيتين. يستذكر ان الله سبحانه فقد امر بهذه العبادة فيأتي بها امتثالاً لامر الله سبحانه وتعالى وربنا يقول الذين صبروا ابتغاء وجه ربهم وربنا قال ومن يفعل - 00:23:39 ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه اجرا عظيماً. فالانسان كل عبادة من العبادات يستشعر انه ممتن ل امر ربه مثل اسم طلب العلم. واحد لما خرج من بيته ينوي انه ممثّل ل امر الله تعالى. وينوي انه يزداد علم - 00:23:59

يتفقه بالدين وينوي انه يعلم الآخرين محمد المختار تعلمت الوضوء تعلمه الانسان كل ما توظأ الانسان انت يأتيك اجر انسان ينوي هذه النيات. فانت حينما تتوضأ او تأتي تصلي او تذهب الى الحج او تأتي للعمرة استحظر انك - 00:24:19 يعني مستجيب ل امر الله سبحانه وتعالى وانت تثني ل امر الله تعالى والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم ولذلك شوف هنا سموها بالصبر الصبر ثلاثة اشياء صبر على الطاعات وصبر على المعاصي وصبر على الطاعات ان يأتيها وصبر على المعاصي ان لا يأتيها وصبر على المقدورات - 00:24:39

الامر الثاني قضية التأسّي بالنبي صلى الله عليه وسلم لتحقيق المتابعة لان الانسان مأمور بالتأسّي بالنبي صلى الله عليه وسلم الا بما ورد الدليل على انه خاصا به صلى الله عليه وسلم. وهذه اربعة ادلة دلت على وجوب - 00:24:59

طبعاً مذهب الشافعي ان الموالة ليست فرض. لكن هنا قاعدة قالها الحنابل قال اذا فاتت الموالة امرا يتعلق بالطهارة فلا يظر. اذا فاتت الموالة بامر يتعلق بالطهارة فلا يظر احنا بعد ما ما يعني ما شرحنا الموالات يعني اي نعم - 00:25:19

هسه كملنا الترتيب وعلمنا ان الترتيب هو ان يظهر كل عضو في محله على ترتيب الاية وعلى فعل النبي صلى الله عليه وسلم وذكرنا بان ترتيب فرض لاربعة ادلة لادخال من سفن المغسولات ولان الجملة وقعت جواباً للشرط - 00:25:49

ان الله ذكرها مرتباً والنبي صلى الله عليه وسلم قال ابدأ بما بدأ الله به ولفعل النبي صلى الله عليه وسلم اياه مرتبة. الركن او الفرض الموالة والموالة عرفها صاحب الكتاب قال ان لا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله. يعني ما يجعل الفاصل بحيث ينشف.

وبعضهم - 00:26:09

قال هو ان يكون الشيء موالياً للشيء. شيء موالٍ للشيء. بالقرآن ان يأتي الانسان باشيء رتلا الى الرسل والموالة تعريفها من حيث الاستقرار هو ان يكون الشيء موالٍ طبعاً تعريف يعني اقصر وهو اكبر للاشتغال - 00:26:29

وصاحب الكتاب على الرغم من ان الكتاب مختصر مختصر قال لا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله طبعاً هذه الموالة فرض ودليها الاية وجه الدلالة من الاية ان المشروط يكون متتابعاً لا يتأخر ضرورة يعني ان المشروطة - 00:26:49

كن متتابعاً لا يتأخر فالقاعدة تقول ان المشروط يلي الشرط البعض يقول ان المشروط يلي الشرط. فهل ايضا الاستدلال بالاية على وجوب هذا الشيء؟ والامر الثاني فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما ورد لدينا حديث النبي صلى الله عليه وسلم ترك الموالاة في وضوء من وضوءاته. ونحن نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير واجب - [00:27:17](#)

يترك هذا الشيء حتى يبين للناس انه ليس واجب. مثل ما حصل في قضية التوضأ ترك التوضأ. يعني يعني صلى خمس صلوات في وضوء ولما قاله عمر لقد رأيتك تفعل شيئاً لم تكن تفعله قال عمداً فعلته يا عمر فالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:47](#)

على الرغم من كثرة من نقل وضوءه وعلى الرغم من العمر الطويل الذي عاشه بين الصحابة ويتوضأ امامهم في اغلب الاحيان لم ينظر انه ترك الموالاة. هذا امر يعني آآ في الاصول وفي اللغة - [00:28:07](#)

اللغة والاصول لا ينفكان. نعم. الامر الثالث ان الوضوء عبادة واحدة واذا فرق لن يكون عبادة اجينا نتوضأ نصف وضوء وبعدين ارجع اكمل لن يكون عبادة واحدة سوف يكون عبادة مقصودة - [00:28:27](#)

والاصل ان الوضوء عبادة واحدة. طبعاً ذهب كثيرون من الحنفية والشافعية لان الموالاة ليست فرضاً وقالوا ان الله امر بغسلها للاعضاء وهو حاصل بالتوالي والتكلفة. قال المهم غسل هذه الاعضاء غسل المقصود ومسح قال فكيف - [00:28:47](#)

الانسان متتابعة وليست متتابعة فلا يضر. مذهب الحنفية والشافعية. وقال بان الله امر بغسل هذه الاعضاء وهو حاصل بالتوالي والتفريق فنحن نشترط الموالاة الصحيح لبرود هذه الدالة لان الموالاة فرض وهي ركن من اركانه فاذا ذهب الذهب. لكن هنا السؤال القاعدة تقول اذا فاتت الموالاة بامر يتعلق بالطهارة فلا يضر - [00:29:07](#)

توضأ هنا توضيت ولن يبقى سوى غسل رجلين. ورجعت دور بالجريشة فلم تجد ثم ذهبت في تلك الغرفة حتى جت ثم ذهبت الى المحل واخذت منه شيء من الماء واتيته فاكملته غسل الرجلين. هذا لا يضر. تقول اذا فاتت الموالاة بامر - [00:29:40](#)

تعلق بالطهارة فلا يضر. اذا فاتت الموالاة بامر يتعلق بالطهارة فلا يضر مذهب الحنفية والشافعية ان الموالاة سنة. وقال بان الله امر بغسل الاعذاب وهو حاصل بالتوالي والتكليف. والصحيح انها - [00:30:00](#)

من فراغ الوضوء والدليل على هذه الاية هو ان المشروط يكون تابعاً متتابعاً لا يتأخر. وهو وحاصل بالتوالي والتفريق توالي يعني بالموالاة والتفريق لما تدرك الموالاة ثم قال بعد هذا الشيء والنية شرط طبعاً هذا خلاف الحنفية عند الحنفية ان النية في - [00:30:30](#)

وضوء ليست شرطاً. وقال بانها ليست عبادة مستقلة انما هي سبب لعبادة. وهذا بعيد جداً وانت حينما تقرأ انما الاعمال بالنيات تدرك على ان اي عمل امر به الشارع لابد ان يكون الانسان ينوي به الامتثال - [00:31:00](#)

فهذا بعيد جداً انه حينما قالوا بانه بان النية ليست فرضاً يصلح عندهم سابعة ويصلح ان تكون اولى ويصلح انه ميت كرها ولكنه يشير اليها. الامر كله في هذا واسع - [00:31:20](#)

هو نفس الشيء الفرض والركن والشرع كله لا بد من الاتيان به لكن لما خارجياً وشنو النية ما هو تعريف النية ايه يعني ان يأتي ان يأتي بالعمل مقروناً بقصده ان يأتي بالعمل مقروناً بقصده فانت تأتي بالوضوء مقروء تقصد الوضوء مثل التبرد او - [00:31:50](#)

لحالك او مجرد تغسلها الاعضاء. نعم. نعم. والشر نعم تعريف واحدة قسمة قضية بس احنا عندنا بالصلاة عندنا اركان الصلاة وعندنا شروط الصلاة. فالركن هو الداخل في ماهية الشيء ركن الفرض. والشرط الخارج عن ماهية الشيء - [00:32:20](#)

بس انت لما تيجي تصلي هذي الصلاة الركوع والسجود ركن ويسمى فرض مو صحيح؟ قضية الطهارة ركن اه له شرط شرط باعتباره اشي خارج عن ما هو باعتبار انه يعني مو قضية عملية قضية عملية بالقلب - [00:32:50](#)

وجعلها شراً. فهي لا بأس ان تمزج. توضع الاولى وتوضع الاخيرة وتوضع هكذا. يعني الامر في هذا كله واسع. المهم انه النية لابد منها نعم احنا قالوا سنة وقالوا نعم يعني لو فرضنا تركها الى - [00:33:10](#)

به الانسان فالعبادة اكمل واذا لم يأتي به فالعبادة صحيحة لكنها ادنى يعني اعتبروها سنة. نعم. الاخوة معناه واحد نقول القاعدة ان الشرط والركن كلاهما كله لا بد منهم. لكن الفرق ان الشرط خارج عن ماهية الشيء. والركن والفرد داخل في مهيته. وضربنا في الطهارة

ان تكبيرة الاحرام هل هي ركن ام شرط؟ ركن وعلى مذهب الجمهور وذهب لانه شرط ما الفرق بينهم؟ هل يترتب على هذا الخلاف شيء؟ يترتب عند الحنفي عنده ثلاثين يصلي - [00:34:10](#)

الله اكبر. صلي صلاتك صحيحة. لانه احنا قالوا شرط فانت لما سويت هذا الشر الشر فيه خارج عن الصلاة وحامل النجاسة ما يضر. بس عند الجمهور لا تقول الله الله اكبر والقيت هذه - [00:34:30](#)

عدهم النية ركن وليست شرطاً. هو الشرط وركن لابد منه. لكن الفرق بين الشيء وركن داخلاً فيما وهنا قال والنية شرط طبعاً الشرط معروف ما يلزم من عدمه عدم ما لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم. انت تصلي صلاة المغرب وانت بصاتك - [00:34:50](#)

انت مصلي لا. نعم. فهذا هو تعريف الشر. خلافاً للحنفية قالوا هي ليست عبادة مقصودة لذاتها. نقول نعم بل ان ان الوضوء عبادة مقصودة تأتي مكان تتوضأ ووردت النصوص العديدة على فضل ومكانة الوضوء فدل على انها عبادة مقصودة - [00:35:10](#) لذاتها. نعم. يعني انت الان مثل حينما تريد تصلي اذا صليت المغرب وانت لست لست على وضوء. هل تصح صلاتك؟ لا تصح. ما يلزم من عدمه العدم. اذا لم يوجد - [00:35:30](#)

السلام غير مقبولة. لكن انت توظيت وجلست هنا انا. بالظبط يعني لا يلزم وجوده وجود ولا عدم يحتاج حتى ان تفعل الصلاة ايضاً نعم هو شرط لابد منه لكن لما تسويه ما يصير عندك اللي بعده اللي هو المفروض - [00:35:50](#)

النية شرط لطهارة الحدث. كلها. ايش نستفيد؟ لا تشتط لازالة الخبث. النية اجنس النجاسة سقطت في الارض ثم جاء ما اصيل وذهبت هذه. يجزي الا ما يجزي. يجزي لانه ليس النية شرط لازالة الخبث - [00:36:10](#) واضح؟ وهكذا. لكن في قضية العبادات النية شرط لطهارة الحدث. النية شرط قناة الحدث. نعم. والحدث هو معنى يقوم بالبدن يمنع من فعل الصلاة ونحوها. معنى يمنع الصلاة يمنع المصحف من على الطواف وهكذا هو معنى يقوم بالبدن يمنع من الصلاة ونحوها - [00:36:30](#)

يشمل كل هذا يشمل جميع المناقض. بما في ذلك لمس الرجل المرأة بشهوة والخروج من السبيلين. نعم. قضية النجاح الحقيقية ونجاسة امر اخر هذا هو معنى يقوم بالبدن يمنع من صحة الصلاة ونحوها. لما قلنا نحوها في المصحف وقضية الطواف بالبيت وهكذا - [00:37:00](#)

صار يطلق على سبيلهم قال لا يقوى الله صلاة احدهم اذا حدث حتى يتوضأ وهذا ثاني حديث في احاديث العمدة نعم ثم قال هنا او الطهارة لما لا يباح الا بها؟ نعم. قال - [00:37:30](#)

بطهارة الحادث كلها فينوي شوفيان ماذا ينوي رفع الحدث الانسان ينوي رفع الحدث يعني هذا المعنى القائم اللي هو صار مانع فانت لما لا ينوي رفع اما ينوي رفع الحدث او ينوي استباحة - [00:37:50](#)

او ينوي الطهارة. يعني انت الان شخص من الاشخاص الان ليس متوضأ. ثم الاخ ما عم يتوضأ فلما يذهب يتوضأ يعني يحق عليكم السلام فهو بين نيته عليكم السلام ورحمة الله وبركاته وهو بين نيتين اما ان ينوي رفع الحدث - [00:38:10](#)

اللي هو هذا المانع اللي يمنع واما ينوي الطهارة اما ينوي الطهارة اللي هي الوضوء واما ينوي ماذا؟ رفع الحدث ما هو الحديث؟ الحديث هو المانع اللي هو متنوع فينوي رفع الحدث اللي هو المانع او ينوي الطهارة كلاهما جائز يصير يجمع بين - [00:38:30](#)

كيف يعني نعم والتبريد. ايوا رفع الحدث مثلاً. ايش يعني؟ لا هو اذا اتى بواحدة من هاي الاشياء يصلح هذا الشيء وستأتينا هالقبر اما ينوي رفع الحدث واما انه ينوي ماذا؟ ينوي انه الطهارة بحيث - [00:38:50](#)

فقال فينوي رفع الحدث او الطهارة لما لا يباح الا بها. الطهارة بهذا الامر. قال فانما شنو هي عزم القلب على فعل الطاعة او فعل الشيء يعني قصده الشيء مع قصد الشيء مع التلبس به. قصد الشيء مع التلبس فانت لما تتوضأ ما لا يسمى يسمى هذا نية. يتوضأ ويثنى على - [00:39:20](#)

بس انت جالس هنا فكرت من يؤذن تروح تتوضأ ايش يسموه هذا؟ ها؟ لا يسموه عزم عزم عزم اثناء وقبل التلبس يسمى حزم نعم قال او الطهارة لما لا يباح الا بها قال - [00:39:50](#)

انه ما تسن له الطهارة كقراءة شوفوا شوفوا جالس هنا راح تتوضأ من اجل ان يباح له نقرأ القرآن ونمس المصحف. هاي قضية ادنى. او تجديد مسنونا او نوى التجديد. تجديد مسنون. ناسي - [00:40:10](#)

افكر انه من باب سنة يروح يتوضأ من باب التجديد. نعم ارتفع الحدث. بهذه النية نعم وان نوى غسلا مسنونا هو يعتقد ان غسل يوم يوم الجمعة او احنا عدنا غسل يوم الجمعة فرض لكن على رأي من يرى انه سنة نسي - [00:40:30](#)

نسي انه على جنابة. هم. ايه تمام هو تسن انت لو فرضنا سورة البقرة على صدرك من السنة تروح تتوضأ. نعم. واضح اخوي الكريم؟ وما نويت انت رفع الحدث هذا قال وانما - [00:40:50](#)

مسنونا اجزأ عن واجب. فاذا اتى بغصن مسنون اجزأ به عن واجبه. قال وكذا عكسه يعني اذا نوى غسلا واجبا عليكم السلام عليكم السلام وكذا عكس اذا نوى غسلا واجبا ايضا اجزأ عن مسنون. قال وان اجتمعت احداث - [00:41:20](#)

يجب وضوء او غسلا فنوى بطهارته احدها. يعني عنده عدة طهارات متعددة جدا. ونوى واحد منها وواحد من هذه يكفي في الجماعة بواحد ارتفع سائرهما لماذا؟ لانقاع الشغل لان الاحداث تتداخل فاذا ارتفع - [00:41:40](#)

وارتفع الكل ومذهب الحنابلة لديه من العبادة الصغرى تدخل بالعبادة الكبرى. والنبي صلى الله عليه وسلم امر اصحابه اه العمرة ثم امرهم ان يدخل العمرة بالحج فقال بان العبادة الصغرى تدخل من العبادة الكبرى في العبادات مثل هذي في الداخل. لان الاحداث تتداخل - [00:42:00](#)

فاذا ارتفع البعض ارتفع الكل. يعني مثل امرأة عندها جنابة وعندها حيض ايضا حينما تظهر تنوي هذا وتنوي هذا او تنوي كل الامرين ايضا جزء. نعم. يعني لو فرضنا غسلت ميتا - [00:42:20](#)

وهي مجلبة ايضا وهي ايضا حائض. تنقص ثلاثة حتى لو نوة المسنون في مذهب الحنفية انه يجزئ في مذهب الحمام لانه يجزئ. ثم قال ويجب الاتيان بها عند اول واجبات الطهارة وهو التسمية. طبعاً مذهبنا يعني - [00:42:40](#)

ان التسمية ليست واجبة لامور متعددة جدا لكن المشهور في مذهب الحنابلة ان التسمية واجبة عند الذكر دون النسيان وخلاف العلماء فيها على خمسة اقوال. منهم من قال انها فرضا مطلقا عند الذكر والنسيان وهو مذهب ابن حزم. مذهب الامام المجل احمد بن حنبل انه فرض - [00:43:00](#)

دون النسيان نذهب للجمهور انها سنة هناك رواية عن مالك بانها مباحة وهناك قول خامس له ايضا بانها بدعة وهنا المشهور في المذهب انه واجب من واجباته الصغيرة من حديث وارد لا صلاة لمن لا وضوء له. وايضا بالحديث الذي اخرج - [00:43:20](#)

النسائي وعبد الرزاق والامام احمد بن حنبل من رواية يعني معمر عن ثابت وقتالة مقرونين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاوتي بتمر في ماء فتوضأ قال توضأ بسم الله يتوضأ قارين بسم الله - [00:43:40](#)

القول الثالث بانه سنة وهو مذهب جمهور اهل العلم. وهو الصحيح من اقوال اهل العلم ان التسمية سنة وليست فريضة. والقول الرابع انهم مات والقول الخامس انها بدعة وهو ايضا يروى عن مالك - [00:44:00](#)

بعد وهو التسمية. نعم. كلاهما. مالك. هذي ما صحيح انه سنة. نعم. الصحيح هو في انتهت الموضوع حينما يبتدي بالوضوء. اول عمل من اعمال الوضوء. فاذا غسلنا غسل يدينه واذا مضمضة - [00:44:20](#)

عند المضمضة نعم قال النية عند غسل الوجه في متن الغاية النية عند غسل الوجه لماذا نعهده نظمظة واستنشاق سنتان فيأتي به عند الشافعية يشترطون فيها النية ان تكون مقرونة بالعمل ليست بعيدة عنهم. نعم. صلى الله على سيدنا - [00:44:50](#)

محمد واله وصحبه وسلم. نعم. جزاكم الله خير - [00:45:10](#)